

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ



جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لتسمى الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	١٢٠٧
بتاريخ:	٢٠٢١/٨/١١

ملف رقم: ٤٨٠١/٢/٣٢

السيد الأستاذ الدكتور/ رئيس جامعة المنيا

تحية طيبة، وبعد

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٢٨٠٩) المؤرخ ٢٩/٨/٢٠١٨، بشأن النزاع القائم بين الجامعة ومديرية أوقاف المنيا، بخصوص القرار الصادر من محافظ المنيا رقم (٦٥٥) لسنة ٢٠١٥ بتخصيص مساحة (٦١٤,٩٢) م ٢ أملاك دولة منافع عمومية بالقطعة رقم (٤) حوض الحكيم نمرة (١٩) زمام مدينة المنيا، لصالح مديرية الأوقاف والمقام عليها مسجد التوحيد.

وحاصل الوقائع- حسبما يبين من الأوراق- أنه بتاريخ ٣/١١/٢٠١٥، أصدر محافظ المنيا القرار رقم (٦٥٥) لسنة ٢٠١٥ بتخصيص مساحة (٦١٤,٩٢) م ٢ أملاك دولة منافع عمومية بالقطعة رقم (٤) حوض الحكيم نمرة (١٩) زمام مدينة المنيا، لصالح مديرية الأوقاف والمقام عليها مسجد التوحيد، وهو ما حدا بالجامعة إلى طلب عرض النزاع على الجمعية العمومية لتسمى الفتوى والتشريع على سند من أن مساحة الأرض موضوع القرار مملوكة للجامعة وتندرج ضمن الأراضي الصادر بشأنها القرار الجمهوري رقم (١٠٤) لسنة ١٩٧٢ باعتبار مشروع إقامة كليات ومرافق جامعة أسيوط بمدينة المنيا من أعمال المنفعة العامة، والتي تسلمتها الجامعة منذ إنشائها، وأنه مدون على الخريطة المساحية أن مساحة الأرض مدرسة الزراعة المتوسطة والتي تحولت إلى المعهد العالي للزراعة ثم كلية الزراعة التي تتبع جامعة المنيا، كما أن الأرض محل نزاع قضائي بين الجامعة وجمعية



مجلس الدولة
مركز المعلومات والجمعية العمومية
لتسمى الفتوى والتشريع

تابع الفتوى ملف رقم: ٤٨٠١/٢/٣٢

(٢)

نور البيان الإسلامية بالمنيا التي تعدت على هذه المساحة بالبناء عليها، ومقام بشأنها الجنحة رقم (٢٣٤٠٧) لسنة ٢٠١٢ جنح بندر المنيا، وورد بتقرير الخبير المودع في هذه الجنحة ملكية الجامعة لقطعة الأرض، كما أنه سبق إعداد محضر فصل الحدود بين القطعة رقم (٣) والقطعة رقم (٤) في الدعوى رقم (٥٥٠) لسنة ٢٠٠١ مدنى بندر المنيا، وأخيرًا فإن الأرض مقام بشأنها الدعوى رقم (١٣٠٧٨) لسنة (٦) ق. أمام محكمة القضاء الإدارى بالمنيا، ونشبت الجامعة فى ختام عرضها إلزام مديرية الأوقاف بالامتناع عن تنفيذ قرار محافظ المنيا سالف البيان.

وقد سبق عرض النزاع على الجمعية العمومية لسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٠١٩/٩/٤؛ وانتهت إلى تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة فنية قانونية برئاسة أحد مهندسي مديرية المساحة بمحافظة المنيا، وعضوية ممثل عن كل طرف من طرفي النزاع، وعن محافظة المنيا، تكون مهمتها الانتقال إلى موقع الأراضى محل النزاع، وتحديد موقعها، ووصفها، ومساحتها، والمنشآت المقامة عليها، وبيان ما إذا كانت داخلية ضمن مساحة الأراضى الصادر بشأنها القرار الجمهورى رقم (١٠٤) لسنة ١٩٧٢، وسند وضع يد جمعية نور البيان الإسلامية على قطعة الأرض، وما إذا كانت الأرض داخلية فى أملاك محافظة المنيا، وبيان ما انتهت إليه دعاوى القضاة المقامة بشأن الأرض محل النزاع، وذلك من واقع المستندات الدالة على ذلك، وتحقيق أوجه دفاع طرفى النزاع، على أن تقدم اللجنة تقريرها للجامعة عارضة النزاع، لتتولى الأخيرة عرضه على الجمعية العمومية قبل انعقاد جلسة ٢٠١٩/١٢/٢٥ تمهيدًا للفصل في النزاع.

بيد أنه إزاء عدم ورود تقرير اللجنة سالفة البيان حتى تاريخه؛ قام المكتب الفني للجمعية العمومية بمخاطبة الجهة عارضة النزاع المائل لاستعمالها لموافاتها بالتقرير المشار إليه، وذلك بموجب كتبه أرقام (٣٥٣) المؤرخ ٢٠٢٠/٢/١٨م، و(١٠٠٩) المؤرخ ٢٠٢٠/٥/١٩م، و(٢٠٣٢) المؤرخ ٢٠٢٠/١١/١٧م، إلا أنها أفادت بكتابها الوارد إلى الجمعية العمومية برقم (٣٨٩) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٩ الموجه إلى السيد الأستاذ المستشار/ النائب الأول لرئيس مجلس الدولة رئيس الجمعية العمومية



تابع الفتوى ملف رقم: ٤٨٠١/٢/٣٢

(٣)

لقسمي الفتوى والتشريع، بأن سبب تأخير انعقاد اللجنة هو الإجراءات الاحترازية لمرض كوفيد ١٩ (فيروس كورونا المستجد)، ثم أفادت بكتابتها الصادرين برقمي (٤٢) بتاريخ ٢٥/٢/٢٠٢١، و(٦٣٤) بتاريخ ٨/٦/٢٠٢١ أن هناك عطلا فنيا أصاب الطابعة الخاصة بالخرائط طرف هيئة المساحة، ولم يتم إصلاحه لإمكان القيام بعمل الرفع المساحي للأرض محل النزاع المائل.

ونفيد: أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ٨ من يوليو عام ٢٠٢١م الموافق ٢٨ من ذي القعدة عام ١٤٤٢هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن نكول الجهة الإدارية طالبة الرأي أو عرض النزاع، عن تزويد جهة الفتوى المختصة بما طلبته من بيانات ضرورية لإبداء الرأي في الموضوع، أو الفصل في النزاع، رغم حثها على ذلك أكثر من مرة، إنما ينبئ عن عدولها عن طلب الرأي، أو طلب عرض النزاع على الجمعية العمومية بما يوجب معه حفظ الطلب.

وترتيباً على ما تقدم، ولما كان الثابت من الأوراق أن الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع انتهت بجلستها المعقودة في ٤ من سبتمبر عام ٢٠١٩م إلى تكليف طرفي النزاع بتشكيل اللجنة الفنية المشار إليها سلفاً، وتم إخطار الجهة عارضة النزاع (جامعة المنيا) بذلك بموجب كتابها رقم (١١٩١) المؤرخ ٢٥/٩/٢٠١٩م، غير أن الأوراق خلت مما يفيد قيامها باتخاذ أي إجراءات نحو تنفيذ ما كلفتها به الجمعية العمومية، مما حدا بالمكتب الفني للجمعية العمومية إلى مخاطبتها بموجب كتبه المشار إليها سلفاً والتي كان آخرها الكتاب رقم (٢٠٣٢) المؤرخ ١٧/١١/٢٠٢٠م، والذي تضمن أن عدم موافاة الجمعية العمومية بالتقرير المشار إليه يُعد عدولا عن طلب عرض النزاع، فقامت جامعة المنيا بمخاطبة الجمعية العمومية بكتابتها الوارد برقم (٣٨٩) بتاريخ ٩/١٢/٢٠٢٠، والذي تضمن أن سبب تأخير انعقاد اللجنة هو الإجراءات الاحترازية لفيروس كوفيد ١٩ (فيروس كورونا المستجد)، ثم أفادت بكتابتها الصادر برقم (٤٢) بتاريخ ٢٥/٢/٢٠٢١ أن هناك عطلا فنيا أصاب الطابعة الخاصة بالخرائط المساحية طرف هيئة المساحة ولم يتم إصلاحه لإمكان القيام بعمل الرفع المساحي للأرض محل النزاع المائل، وعليه فلم يتم موافاة الجمعية العمومية بتقرير اللجنة المشار إليه حتى تاريخه، الأمر الذي يُستفاد منه عدول الجامعة في الوقت الحالي عن طلب عرض النزاع، مما نرى معه حفظه، دون أن يغفل ذلك يد الجامعة



تابع الفتوى ملف رقم: ٤٨٠١/٢/٣٢

(٤)

عارضه النزاع عن معاودة الطلب مستقبلا في ضوء ما يتراءى لها بعد انتهاء اللجنة من أعمالها وإعداد التقرير المشار إليه.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً في: ١١ / ٨ / ٢٠٢١

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/

يسرى هاشم سليمان الشيخ
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

